

المجموع

ولم يطل لم تبطل صلاته لما روى معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما بالكم تنظرون إلي ف ضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاني بأبي وأمي هو ما رأيت معلما أحسن تعليما منه والله ما ضربني ولا كهرني قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن فإن سبق لسانه من غير قصد إلى الكلام أو غلبه الضحك ولم يطل لم تبطل لأنه غير مفطر فيه فهو كالناسي والجاهل وإن أطال الكلام وهو ناس أو جاهل بالتحريم أو مغلوب ففيه وجهان المنصوص في البويطي أن صلاته تبطل لأن كلام الناسي والجاهل والمغلوب كالعمل القليل إذا كثرت أخطأ الصلاة فكذلك الكلام ومن أصحابنا من قال لا تبطل كأكل الناسي لا يبطل الصوم قل أو كثر وإن تنحنح أو تنفس أو نفخ أو بكى أو تبسم عامدا ولم يبين منه حرفان لم تبطل صلاته لما روى عبد الله بن عمر قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سجد جعل ينفخ في الأرض ويبيكي وهو ساجد في الركعة الثانية فلما قضى صلاته قال والذي نفسي بيده لقد عرضت على النار حتى أني لأطفئها خشية أن تغشاكم ولأن ما لا يتبين منه حرفان ليس بكلام فلا تبطل به الصلاة